

١٤ - ترحو كذلك من الأمين العام والمنظمات الدولية اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإقامة جهات وصل، حيث لا توجد بالفعل، في جميع قطاعات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتسقيق المسائل المتصلة بالمرأة، وإدماجها في برامج أعمالها؛

١٥ - تدعو الأمين العام إلى أن يعتم تقرير المؤتمر على الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لضمان الاعلان عنه ونشره على أوسع نطاق ممكن؛

١٦ - تدعو أيضاً الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار؛

١٧ - تقرر أن تعقد في سنة ١٩٨٥، في نهاية العقد، مؤتمراً عالمياً لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة؛

١٨ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام".

#### الجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٣٧/٣٥ - صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ والمتضمن المعايير والترتيبات المتعلقة بإدارة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة، و١٥٦/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تقرير الأمين العام عن الصندوق<sup>(٧٥)</sup>،

وإذ تلاحظ قرارى المجلس الاقتصادي والاجتماعى ١٩٨٠/٣٧ و٤٢/١٩٨٠ المؤرخين في ٢ أيار/مايو ١٩٨٠ بشأن الصندوق،

وإذ ترحب بما أعرب عنه المؤتمر العالمى لعقد الأمم المتحدة للمرأة من تأييد لعمل الصندوق في برنامج العمل الذي وضعه المؤتمر للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام<sup>(٧٦)</sup>، وفي قراره ٤٢ المعتمد في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠<sup>(٧٧)</sup>،

(٧٥) A/34/612.

(٧٦) انظر تقرير المؤتمر العالمى لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، كوينهاغن، ١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.80.IV.3، والتصويب)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٧٧) المرجع نفسه، الفرع باء.

٧ - ترحو من الدول الأعضاء، على وجه الخصوص، أن تعير، لدى إعداد وتقييم تنفيذ المشاريع والبرامج وخطط العمل في الاجتماعات الوطنية والاقليمية والدولية، اهتماماً خاصاً للتدابير الواجب اتخاذها لاشراك المرأة في ذلك وتحقيق الفائدة لها؛

٨ - تطلب إلى جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تكتشف، على الأصدعة الاقليمية، نشر المعلومات وتبادل الخبراء بشأن مشاركة المرأة في جميع البرامج والأنشطة الاعلامية ذات الصلة، بغية تحقيق أهداف العقد؛

٩ - ترحو من اللجان الاقليمية أن تنظر في برنامج العمل بغية صياغة برامج مناسبة لتنفيذ التوصيات الواردة فيه، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية وندوات واجتماعات تسهم في تدعيم إدماج المرأة في عملية التنمية وفي تحقيق أهداف العقد؛

١٠ - تحت اللجان الاقليمية على أن تقدم تقارير وافية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعى في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ عن الجوانب المحددة لحالة المرأة في جميع قطاعات برامجها الاثمانية، وذلك لتعزيز وإعادة توجيه وسائل الابلاغ التي تتبعها تلك اللجان لكي تعكس على نحو أوفى الاهتمامات الاقليمية للمرأة، وأن تقدم بعد ذلك تقاريرها عن هذا الموضوع مرة كل سنتين؛

١١ - تحت جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ التدابير الضرورية لضمان بذل جهود منسقة ومستمرة لتنفيذ برنامج العمل وقرارات المؤتمر ومقرراته الأخرى ذات الصلة في النصف الثاني من العقد، بغية تحقيق تحسن كبير في مركز المرأة وضمان مراعاة جميع برامجها للحاجة إلى إدماج المرأة إدماجاً تاماً؛

١٢ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعى في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١ مقترحات لتنفيذ برنامج العمل، أخذاً في الحسبان الحاجة إلى الاسراع بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد وتنفيذ غايات وأهداف الاستراتيجية الاثمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاثمانية الثالث التي لا غنى عنها لتقدم المرأة،

١٣ - ترحو أيضاً من الأمين العام أن ينظر في تدابير مناسبة لتمكين لجنة مركز المرأة من الوفاء بالمهام المنوطة بها لتنفيذ خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة، وترجو منه أيضاً أن يتخذ تدابير فورية لتعزيز مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع للأمانة العامة والموجود في فيينا؛

١٣٨/٣٥ - الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب الدانمرك بمناسبة المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تأخذ في اعتبارها أهمية ونتائج المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ١٤ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠،

تعرب عن عميق تقديرها لحكومة وشعب الدانمرك لاستضافتها المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة.

الجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٣٩/٣٥ - سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي اعتمدت فيه المبادئ التوجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦/٣٣ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و١٦٣/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، اللذين دعت فيهما الدول الأعضاء واللجان الإقليمية ومنظمات الشباب الإقليمية والدولية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تدلي بتعليقاتها على المبادئ التوجيهية وأن تقدم اقتراحات إضافية بشأن زيادة تطوير تلك المبادئ التوجيهية،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥/١٩٨٠ المؤرخ في ٢ أيار/مايو ١٩٨٠ بشأن التنسيق والإعلام في ميدان الشباب،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام<sup>(٨٠)</sup>،

واقتراناً منها بالحاجة إلى تحسين جهود الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن اشتراك الشباب في تحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ هي على اقتناع مماثل بالمساهمة القيمة التي يستطيع الشباب تقديمها في تعزيز التعاون فيما بين الدول وفي تنفيذ النظام الاقتصادي الدولي الجديد والاستراتيجية الاثمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاثماني الثالث<sup>(٨١)</sup>،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة<sup>(٧٨)</sup>،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بالمقررات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية لصندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة في دورتها السابعة والثامنة<sup>(٧٩)</sup>؛

٢ - ترحب بالاجراءات الجديدة وبزيادة استخدام الصندوق فيما يتصل بالمشايخ على الصعيد القطري؛

٣ - تعرب عن تقديرها للأجهزة المعنية في منظومة الأمم المتحدة، ولاسيما لبرنامج الأمم المتحدة الاثماني ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، على مساعدتها القيمة للغاية للأعمال الجارية التي يضطلع بها صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة؛

٤ - تحث اللجان الاقليمية المعنية التي لم تقم بعد بتعزيز برامجها المتعلقة بالمرأة على القيام بذلك من موارد الميزانية العادية؛

٥ - ترحب من جميع المؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض أنشطتها في مجالي الدعم المالي والتقني لتقييم اشتراك المرأة فيها وكذلك أثرها على المرأة، وأن تقوم بإبلاغ الجمعية العامة مرة كل سنتين ابتداءً من الدورة السادسة والثلاثين بنتائج الاستعراضات وإبلاغها، إذا اقتضت الحاجة، بالتدابير التصحيحية المتخذة؛

٦ - تعرب عن تقديرها للتبرعات التي أعلنتها الدول الأعضاء وتناشد الدول الأعضاء القادرة النظر في تقديم الدعم للصندوق أو زيادة دعمها له لضمان توفر الموارد الكافية لسرعة تلبية الاحتياجات المتزايدة في البلدان النامية؛

٧ - ترحب من الأمين العام؛

(أ) أن يواصل تقديم تقارير سنوية عن إدارة الصندوق وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطته؛

(ب) أن يواصل إدراج الصندوق سنوياً في قائمة برامج مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الاثمانية.

الجلسة العامة ٩٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

(٨٠) A/35/503.

(٨١) القرار ٥٦/٣٥، المرفق.

(٧٨) Corr. 1 و A/35/523.

(٧٩) المرجع نفسه، الفرع الثاني.